الأمم المتحدة

A/AC.109/2017/17

الجمعية العامة

Distr.: General
16 January 2017
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

أولا - تقرير الأمين العام ومساعيه الحميدة

١ - عملا بقرار الجمعية العامة ٩٨/٧٠، قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريرا عن مسألة الصحراء الغربية (A/71/224). وشمل التقرير الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وهو يتضمن استعراضا لما قام به الأمين العام من أنشطة في إطار ممارسته لمساعيه الحميدة.

٢ - وخلال الفترة قيد الاستعراض أيضا، قدم الأمين العام تقريرا في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦ إلى مجلس الأمن عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2016/355)، عملا بقرار المجلس ٢٢١٨ (٢٠١٥).

٣ - وأهاب مجلس الأمن، في قراره ٢٢١٨ (٢٠١٥)، بجميع الأطراف إلى إبداء التعاون التام مع عمليات بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، بما فيها تفاعلها الحر مع كافة المحاورين، واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق ووصولهم إلى مقاصدهم فوراً في سياق تنفيذ ولايتهم، وفقاً للاتفاقات القائمة. وأهاب المجلس أيضا بالطرفين إلى مواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل مواصلة مفاوضاتهما بشأن الوضع المستقبلي للصحراء الغربية. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ القرار،

240117 230117 17-00678 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

والتحديات التي تواجهها عمليات البعثة والخطوات المتخذة للتصدي لها. وقرر المجلس تمديد ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦.

٤ - ويغطي تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/2016/355) التطورات التي استجدت منذ تقريره السابق، المؤرخ ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥ (S/2015/246)، ويقدم، في جملة أمور، معلومات عن الحالة على أرض الواقع، ووضع المفاوضات السياسية بشأن الصحراء الغربية والتقدم المحرز فيها، والأنشطة التي يضطلع بها إلى جانب أنشطة رئيس ديوان مكتبه، وتنفيذ القرار ٢٢١٨ (٢٠١٥)، والتحديات القائمة التي تواجهها عمليات البعثة والخطوات المتخذة للتصدي لها. كما قدم التقرير معلومات عن زيارة الأمين العام إلى المنطقة في الفترة من ٣ إلى ٧ آذار/مارس ٢٠١٦، وبخاصة نتائج الزيارة والتطورات اللاحقة. واختُتم التقرير بملاحظات وتوصيات.

٥ - وأبلغ الأمين العام، في تقريره، مجلس الأمن بأن البعثة الدائمة للمغرب أرسلت في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٦ مذكرة شفوية إلى مكتبه التنفيذي تحيل بها ”قائمة بأسماء ٨٤ موظفا مدنيا دوليا من البعثة والاتحاد الأفريقي يتعين عليهم مغادرة المملكة المغربية في غضون ثلاثة أيام“. وبحلول ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦، نُقل بصورة مؤقتة الموظفون المدنيون الدوليون التابعون للأمم المتحدة البالغ عددهم ٧٠ موظفا والموظفون المدنيون الدوليون الثلاثة التابعون للاتحاد الأفريقي المدرجة أسماؤهم في القائمة والموجودون فعليا في العيون، هم ومعالوهم. وفي رسالة مؤرخة ٢٠ آذار/مارس، انتقد محمد عبد العزيز، الأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، قرار المغرب الدعوة إلى سحب الموظفين المدنيين. وأشار الأمين العام للأمين العام إلى أنه باستثناء الأزمة الراهنة، فإن الحالة في الصحراء الغربية، كما بدت للبعثة، كانت مستقرة بوجه عام منذ صدور تقريره السابق. وأشار إلى خرق محتمل لوقف إطلاق النار، على النحو المحدَّد في الاتفاق العسكري رقم ١، وقع في شباط/فبراير ٢٠١٦. وكانت قد أجريت انتخابات البلديات، ولأول مرة الانتخابات على صعيد الجهات، في المغرب والصحراء الغربية في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ووفقا لما أمكن لبعثة الاستفتاء التحقق منه، فإن تلك الانتخابات لم تشهد أي حادث. وقام الملك محمد السادس بزيارة إلى العيون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وإلى الداخلة في شباط/فبراير ٢٠١٦. وأشار الأمين العام إلى البيان الذي أدلى به الملك في ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥، بمناسبة الذكرى السنوية الأربعين للمسيرة الخضراء، وإلى رد فعل جبهة البوليساريو في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، حيث أعرب عن ”بالغ قلقه“ إزاء محتوى خطاب الملك.

٦ - وذكر الأمين العام أن أمور الحياة والأنشطة الاجتماعية تجري على نحو سلمي وفي مناخ هادئ نسبيا في مخيمات اللاجئين قرب تندوف، بالجزائر. وأضاف أن الظروف المعيشية القاسية، التي تأثرت بالفعل باستمرار تدني المعونة الإنسانية، قد زادت تدهورا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ نتيجة تساقطات مطرية غزيرة طويلة الأمد. وقد أدت هذه الأمطار إلى إلحاق الدمار بخمسة مخيمات حيث دمرت الكثير من البيوت الطينية للاجئين والعديد من البنى التحتية والإمدادات الغذائية.

٧ - وأشار الأمين العام إلى أنه بعد نشر تقريره السابق (S/2015/246)، قرر إيفاد رئيسة ديوانه حينذاك، سوزانا مالكورا، لتبليغ تصوره للمسائل المطروحة وإعطاء زخم جديد لعملية التفاوض بشأن الصحراء الغربية. واتخذ المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية، كريستوفر روس، بناء على طلب من الأمين العام، خطوات في اتجاه تكثيف جهوده من خلال المشاورات الثنائية والدبلوماسية المكوكية. وكان المبعوث الشخصي يهدف إلى تشجيع بلورة أفكار جديدة تصب في اتجاه استئناف المفاوضات السياسية بين الأطراف، وفقا لصيغة مانهاست. وفي إطار عمله من أجل تحقيق هذا الهدف، قام السيد روس بأربع رحلات إلى المنطقة في الفترات الآتية: من ٣١ آب/أغسطس إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥؛ ومن ١٩ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥؛ ومن ٢٢ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥؛ ومن ١٦ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٦. ويمكن الاطلاع على سرد كامل للأنشطة التي اضطلع بها كل من رئيسة ديوان الأمين العام آنذاك والمبعوث الشخصي في تقرير الأمين العام (S/2016/355).

٨ - وفي ضوء الجمود المستمر ورغبة الأمين العام في زيارة البعثة، سافر إلى المنطقة في الفترة من ٣ إلى ٧ آذار/مارس ٢٠١٦، حيث زار نواكشوط ومخيم السمارة للاجئين قرب تندوف والرابوني وموقع فريق البعثة في بير لحلو والجزائر العاصمة. ولم يتسن للحكومة المغربية استقباله في تلك الفترة. وقد كان يتوخى تحقيق أربعة أهداف من خلال زيارته: (أ) أن يُجري تقييمَه ويقدم إسهامه الخاص في البحث عن تسوية؛ (ب) وأن يزور البعثة ويشيد بالموظفين المدنيين والمراقبين العسكريين؛ (ج) وأن يقف على المحنة الإنسانية الطويلة الأمد التي يوجد فيها اللاجئون؛ (د) وأن يتبادل وجهات النظر بشأن القضايا الأخرى ذات الاهتمام المشترك مع القادة المعنيين.

٩ - وفيما يتعلق بأنشطة البعثة، أفاد الأمين العام أنه حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، كان الطرفان قد أبقيا على التعاون المحلي على مستوى مواقع الأفرقة. وفي الجانب الغربي من الجدار الرملي، لم تكن البعثة قد سجلت، فيما عدا الانتهاك المحتمل لوقف إطلاق النار

المشار إليه في الفقرة ٥ أعلاه، أي انتهاكات جديدة أخرى من جانب الجيش الملكي المغربي، بالإضافة إلى الانتهاكات التسعة الطويلة الأمد المذكورة في التقرير السابق للأمين العام (انظر S/2015/246، الفقرة ٢٥). وفي الجانب الشرقي من الجدار الرملي، كانت البعثة قد لاحظت وسجلت ارتكاب انتهاك جديد تمثل في قيام القوات العسكرية لجبهة البوليساريو بتغيير موقع وحدتين بعيداً عن موقعهما الأصلي، بالإضافة إلى الانتهاكات الثلاثة الطويلة الأمد المذكورة في التقرير السابق للأمين العام (المرجع نفسه).

١٠ - وفيما يخص الإجراءات المتعلقة بالألغام، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن وجود الألغام الأرضية ومخلفات الحرب من المتفجرات لا يزال يشكل خطراً على حياة مراقبي البعثة العسكريين وأفرقتها اللوجستية، وكذلك على حياة السكان المحليين والرُحَّل. وحتى نهاية آذار/مارس ٢٠١٦، كان لا يزال يتعين تطهير ما مجموعه ٥٢ منطقة استُهدفت بذخائر عنقودية و ٤٢ حقل ألغام في الجانب الشرقي من الجدار الرملي. غير أن مغادرة كافة الموظفين الدوليين المشرفين على مشروع إزالة الألغام، الذي تديره دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام في إطار مهام البعثة، أسفرت عن تعليق جميع أنشطة إزالة الألغام منذ ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦. وأشار الأمين العام أيضا إلى أن احتمال انعدام الاستقرار والأمن على الصعيد الإقليمي قد أثر بشكل متزايد على البيئة التشغيلية للبعثة.

١١ - وفيما يخص الأنشطة المدنية الفنية، أشار الأمين العام إلى أنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت ممثلته الخاصة للصحراء الغربية اتصالات بناءة مع الطرفين، تمت أساسا عن طريق مكتب التنسيق التابع لكل منهما. غير أن الأنشطة الفنية للبعثة توقفت عقب مغادرة المكون السياسي للبعثة في آذار/مارس ٢٠١٦ بناء على طلب من المغرب. وفي الجانب الغربي من الجدار الرملي، ظل تواصل البعثة مع المحاورين المحليين مقصورا على مكتب التنسيق مع البعثة في المغرب، بالإضافة إلى السلطات المدنية والعسكرية المغربية. وظلت المسألة التي طال أمدها، والمتعلقة بتشغيل مركبات البعثة بلوحات تسجيل مغربية غرب الجدار الرملي، قائمة على النحو المبين في التقارير السابقة (انظر S/2015/246). وأضاف أنه في مخيمات اللاجئين جنوبي تندوف، تتمتع البعثة ووكالات الأمم المتحدة بإمكانية الوصول إلى ممثلي جبهة البوليساريو واللاجئين والتواصل معهم من دون عراقيل، وكذلك الحال بالنسبة إلى منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية.

١٢ - وأشار الأمين العام إلى أنه لا يزال هناك اختلاف ملحوظ في تفسير الطرفين لولاية البعثة. فبالنسبة للأمم المتحدة، يتحدَّد مفهوم ولاية البعثة في قرارات مجلس الأمن المتعاقبة. ولتلبية توقعات المجلس، فإن التنفيذ الفعال لولاية البعثة يتطلب منها أن تكون قادرة على أداء

طائفة كاملة من مهام حفظ السلام الاعتيادية التي تضطلع بها عمليات الأمم المتحدة في مختلف أنحاء العالم. ولاحظ الأمين العام أيضا أن عملية النقل المؤقتة لموظفي البعثة الدوليين، من العيون إلى مواقع مختلفة، قد أثرت تأثيراً شديداً في قدرة البعثة على مواصلة أداء مهامها. وناهيك عن الأثر التشغيلي، فقد تسبَّب سحب العنصر المدني الدولي في إلحاق ضرر شديد بقدرة البعثة على أداء الولاية التي حددها مجلس الأمن.

١٣ - وفيما يتعلق بالأنشطة الإنسانية وحقوق الإنسان، أشار الأمين العام إلى أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بصفتها وسيطا محايدا، واصلت العمل مع الطرفين ومع الأسر المعنية لتسوية حالات الأشخاص الذين لا يزال مصيرهم مجهولا فيما يتعلق بأعمال القتال السابقة.

١٤ - وفيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى لاجئي الصحراء الغربية وحمايتهم، أشار الأمين العام إلى أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واصلت، وفقا لولايتها، توفير الحماية الدولية للاجئي الصحراء الغربية المقيمين في المخيمات الخمسة بالقرب من مدينة تندوف، كما واصلت، بالتعاون مع شركائها، توفير المساعدة المنقذة للأرواح وإتاحة أنشطة أخرى لكسب العيش للضعفاء من اللاجئين، وبخاصة الشباب منهم. وقد شمل ذلك تنفيذ أنشطة متعددة القطاعات في مجالات الحماية، والمأوى، والمياه والصرف الصحي، والصحة، والتغذية، والتعليم، وتوزيع المواد غير الغذائية، وتجديد التركيز على سبل كسب العيش. وريثما يتم تسجيل اللاجئين في المخيمات الواقعة قرب تندوف، تظل المساعدة الإنسانية المقدمة من المفوضية وبرنامج الأغذية العالمي قائمة على أساس مؤشر تخطيط سكاني يبلغ ٩٠ ٠٠٠ لاجئ من الفئات الضعيفة، حيث يقدم البرنامج المذكور ٣٥ ٠٠٠ حصة غذائية إضافية للأشخاص الذين يعانون من حالة تغذوية سيئة. ولاحظ الأمين العام أن نقص التمويل لا يزال يؤثر على البرنامج العادي الخاص باللاجئين رغم الجهود المبذولة على مستوى رفيع لحشد مساعدات إضافية. وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥، عقدت رئيسة ديوانه آنذاك، عقب الزيارة التي أجرتها إلى المنطقة، اجتماعا للممثلين الدائمين من البلدان المانحة الحالية والمحتملة، في نيويورك، للتشجيع على تعبئة موارد مالية إضافية بغية معالجة أوجه القصور، ولا سيما في المساعدة الغذائية. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن المساعدة المقدَّمة في تقرير الأمين العام.

١٥ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن جميع أنشطة برنامج تدابير بناء الثقة، المنصوص عليها في خطة العمل لعام ٢٠١٢، تم تعليقها في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٤. وبينما واصلت المفوضية التشاور والتعاون مع الطرفين، فإنها ظلت على استعداد لتيسير الاستئناف الفوري للزيارات الأسرية والحلقات الدراسية الثقافية من خلال آلية التنسيق القائمة. وأشار الأمين

العام إلى أن هناك أكثر من ٠٠٠ ١٢ فرد مسجل للاستفادة من برنامج الزيارات الأسرية. وظلت المفوضية ملتزمة بولاية ومبادئ برنامج تدابير بناء الثقة، لذا فقد احتفظت بقدرة تشغيلية دنيا لكي يتسنى لها أن تستجيب فور استئناف أنشطة تدابير بناء الثقة. و لم يكن هناك بد من أن يستمر البرنامج في الربط بين السكان الذين فرّقهم النزاع طوال السنوات الأربعين الماضية.

١٦ - وأبلغ الأمين العام أيضا مجلس الأمن بأنه وفقا لما تم الاتفاق عليه بصورة مشتركة مع المغرب، أوفدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بعثة تقنية إلى العيون والداخلة في الصحراء الغربية في الفترة من ١٢ إلى ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥. ويرد سرد لتفاصيل الزيارة في تقرير الأمين العام، إلى جانب معلومات أخرى تتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالبعثات التي أوفدها إلى الداخلة كل من المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ والخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي في يومي ١٩ و ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛ وقيام اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد الملاحظات الختامية فيما يتعلق بالتقرير الدوري الرابع المقدم من المغرب؛ والبعثة التقنية التي أوفدتها مفوضية حقوق الإنسان، عملا باتفاق أُبرم مع الجزائر وجبهة البوليساريو، إلى مخيمات لاجئي الصحراء الغربية الواقعة بالقرب من تندوف بالجزائر، في الفترة من ٢٩ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠١٥.

١٧ - وفيما يتعلق بالاتحاد الأفريقي، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن أنه حتى تاريخ طلب حكومة المغرب مغادرة موظفي الاتحاد الأفريقي الثلاثة مدينة العيون، واصلت البعثة تعاونها مع وفد الاتحاد الأفريقي المراقِب. وفي ١٨ آذار/مارس، أصدرت رئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي بيانا تشجب فيه قرار المغرب إبعاد موظّفين من البعثة. وشدّدت أيضا على ضرورة إحراز تقدم في العملية السياسية ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم الكامل لجهود الأمم المتحدة.

١٨ - وأشار الأمين العام، في ملاحظاته وتوصياته، إلى أنه بالنظر إلى عدم إحراز تقدم في حل النزاع المتعلق بوضع الصحراء الغربية الذي لم يتغير منذ صدور تقريره السابق، ظلت الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من خلال أعمال مبعوثه الشخصي وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية والوكالات الموجودة على الأرض جهودا على قدر كبير من الأهمية. ومثّل الشعور بالإحباط الذي شهده لدى أبناء الصحراء الغربية، مقترنا باتساع النطاق الجغرافي للشبكات الإجرامية والمتطرفة في منطقة الساحل والصحراء، زيادة في المخاطر التي تهدّد استقرار جميع بلدان المنطقة وأمنها. ومن شأن تسوية نزاع الصحراء الغربية

أن يخفّف من حدة تلك المخاطر المحتملة ويعزّز التعاون الإقليمي في مواجهة التهديدات المشتركة والتكامل الإقليمي من أجل زيادة الفرص الاقتصادية. وعلى النحو الذي شدد عليه أثناء زيارته إلى المنطقة، فإن إحراز تقدم في أقرب وقت ممكن أمر بالغ الأهمية من أجل معالجة الوضع الإنساني المأساوي الذي استمر منذ فترة طويلة جدا. وفي هذا الصدد، ظل يلاحظ مع الأسف أن العملية السياسية التي بدأت في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ لم تمهّد الطريق بعد إلى إجراء المفاوضات الحقيقية التي دعا إليها هو ومجلس الأمن مرارا وتكرارا.

١٩ - وأشار الأمين العام إلى أن الصعوبة الأساسية تكمن في أن كل طرف يأتي إلى طاولة المفاوضات برؤية مختلفة. وقد آن الأوان للدخول في مفاوضات جادة بدون شروط مسبقة وبحسن نية من أجل التوصل إلى ”حل سياسي مقبول للطرفين يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره“ (انظر قرار مجلس الأمن ٢٢١٨ (٢٠١٥)، الفقرة ٧). ويجب أن يشمل الحل السياسي المقبول للطرفين تسوية للنزاع المتعلق بوضع الصحراء الغربية، بما في ذلك عن طريق الاتفاق على طبيعة وشكل ممارسة الحق في تقرير المصير. ويجب أن تكون المفاوضات مفتوحة أمام مقترحات الطرفين وأفكارهما. ويمكن للجزائر وموريتانيا، بل وينبغي لهما، بوصفهما بلدين مجاورين، أن يقدما إسهامات مهمة في هذه العملية. وتحقيقا لتلك الغاية، طلب الأمين العام إلى مبعوثه الشخصي أن يضاعف جهوده من أجل إحراز تقدم مع جميع الجهات المعنية.

٢٠ - وأشار الأمين العام إلى أن مجلس الأمن قد أنشأ البعثة لرصد تنفيذ وقف إطلاق النار بين الطرفين، والحفاظ على الوضع العسكري القائم، والقيام، رهنا بموافقة الطرفين، بتنظيم استفتاء بشأن تقرير المصير. وقال إنه كما هو الحال في أي عملية للأمم المتحدة لحفظ السلام، تتولى البعثة المسؤولية عن تقديم التقارير إلى الأمانة العامة ومجلس الأمن ومبعوثه الشخصي بشأن التطورات المحلية التي تؤثر على الوضع في منطقة عملياتها أو تتعلق به، بما في ذلك الحفاظ على وقف إطلاق النار والظروف السياسية والأمنية التي تؤثر على عملية السلام التي يقوم مبعوثه الشخصي بتيسيرها. وبدون توافر عنصر مدني دولي مناسب وذي ملاك وظيفي كامل، لا يمكن للبعثة أداء عنصر أساسي من مهامها، وبذلك لن تلبي توقعات مجلس الأمن. وذكر الأمين العام أنه يشعر بقلق عميق جدا لأن من المرجح أن تستمر البيئة الأمنية في منطقة عمليات البعثة في التدهور بما يضاعف القيود الحالية على أنشطتها لرصد وقف إطلاق النار. وأهاب بمجلس الأمن إلى استعادة الدور الموكل إلى البعثة ودعمه، وصيانة معايير حفظ السلام وحياد الأمم المتحدة، والأهم من ذلك، تجنب إرساء سابقة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في جميع أنحاء العالم. ويكتسي وجود البعثة ونجاح عملها أهمية بالغة لكفالة التزام الطرفين بوقف إطلاق النار، باعتبار ذلك آلية لدعم

تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعاقبة، ولأن ذلك يمثل بوضوح التزام المجتمع الدولي بالتوصل إلى حل للنزاع. ولما كان توسيع نطاق المشاركة على صعيد القطاعات والمجتمعات المحلية أساسيا لأي بعثة من بعثات حفظ السلام، أعرب الأمين العام عن أمله بوجه خاص في أن تُرفع القيود المتبقية المفروضة على البعثة فيما يتعلق بـ ”تفاعلها الحر مع كافة المحاورين“، على النحو المنصوص عليه في جميع قرارات مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع منذ عام ٢٠١٢. وذكر كذلك أن خطر حدوث خرق لوقف إطلاق النار واستئناف أعمال القتال، مع ما يصحب ذلك من خطر التصعيد باتجاه حرب شاملة، سيزداد بقدر كبير في حال اضطرت البعثة إلى المغادرة أو وجدت نفسها غير قادرة على تنفيذ الولاية التي حددها مجلس الأمن. وفي ذلك السياق، وفي ضوء الجهود المتواصلة التي يبذلها مبعوثه الشخصي واستمرار أهمية البعثة، أوصى الأمين العام بأن يمدد المجلس ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لمدة ١٢ شهرا أخرى، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٢١ - ولاحظ الأمين العام ببالغ القلق النقص المزمن في تمويل برنامج اللاجئين وتدهور الحالة الإنسانية، وحث المجتمع الدولي على مواصلة تقديم الدعم وزيادة التمويل لهذا البرنامج الإنساني الحيوي. وكرر أيضا دعوته إلى مواصلة النظر في التسجيل في مخيمات اللاجئين بالقرب من تندوف، ودعا إلى بذل جهود في هذا الصدد.

٢٢ - وأشار الأمين العام إلى أنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء تعليق برنامج تدابير بناء الثقة. وشجع الطرفين على إجراء مزيد من الحوار مع المفوضية بشأن استئناف هذا البرنامج الإنساني المهم لسكان الصحراء الغربية.

٢٣ - وأشار الأمين العام أيضا إلى أنه لا يزال من الأهمية بمكان سد جميع الثغرات في مجال حماية حقوق الإنسان ومعالجة مسائل حقوق الإنسان الأساسية في حالات النزاعات الطويلة الأمد كما هو حال النزاع في الصحراء الغربية. فحقوق الإنسان لا تحدها حدود. وجميع أصحاب المصلحة ملزمون باحترام حقوق الإنسان لجميع الأشخاص. ولذلك، فإنه حث الطرفين على احترام وتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق سد الثغرات المتبقية في مجال حقوق الإنسان وتعزيز تعاونهما مع مفوضية حقوق الإنسان ومختلف آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

٢٤ - وأشاد الأمين العام بتعاون الأطراف مع مفوضية حقوق الإنسان أثناء بعثاتها إلى الصحراء الغربية ومخيمات اللاجئين في عام ٢٠١٥، وأحاط علما أيضا بالدعوات التي وجهها المغرب إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وبما أبداه من تعاون معهم. ورحب بتأكيد أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عُين بوصفه

الآلية الوقائية الوطنية المستقلة، على النحو المتوخى في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وحث على إكمال الإجراءات التشريعية المطلوبة لاستكمال العملية. ورحب أيضا بإعلان جبهة البوليساريو عن استعدادها للتعاون مع المفوضية، وكذلك بالتعديل الإيجابي الذي أجرته في اختصاص ''المحكمة العسكرية'' في مخيمات اللاجئين. وحث الأمين العام على مزيد من التعاون فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في الصحراء الغربية ومخيمات اللاجئين، بما في ذلك عن طريق دعم هيئات حقوق الإنسان العاملة هناك وزيادة تقديم المساعدة الإنسانية في المخيمات.

٢٥ - وفي ضوء الاهتمام المستمر باستكشاف الموارد الطبيعية في الصحراء الغربية واستغلالها، كرر الأمين العام دعوته جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة إلى الاعتراف ''بالمبدأ القاضي بأن مصالح أهل هذه الأقاليم لها المقام الأول''، وفقا للمادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة.

٢٦ - وأشار الأمين العام إلى أن ما يود تأكيده بشدة في نهاية المطاف هو أن النزاع على الصحراء الغربية، وما يصاحبه من معاناة إنسانية مفجعة حقا، يجب أن ينتهي من أجل رفاه أبناء الصحراء الغربية ومن أجل تحقيق الاستقرار والأمن في منطقة شمال أفريقيا وخارجها. وأضاف أنه في عام ٢٠٠٧، طلب مجلس الأمن إلى الطرفين التفاوض لإيجاد حل، ولم يتمكنا من القيام بذلك على الرغم من مرور تسع سنوات. وقال إنه قد باتت الحاجة ملحة أكثر من أي وقت مضى إلى أن يدخل الطرفان في حوار حقيقي وأن يقدم المجتمع الدولي كل مساعدة ممكنة في هذا الصدد.

ثانيا - نظر مجلس الأمن في المسألة

٢٧ - عقب نظر مجلس الأمن في تقرير الأمين العام، اتخذ القرار ٢٢٨٥ (٢٠١٦) في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦، حيث شدد على الحاجة الملحة لأن تعود البعثة إلى أداء وظائفها كاملة؛ وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إحاطة إلى المجلس في غضون ٩٠ يوما عما إذا كانت البعثة قد عادت إلى أداء وظائفها كاملة، وأعرب عن عزمه، في حال عدم أداء البعثة لكامل وظائفها، على أن ينظر في أفضل السبل لتيسير تحقيق ذلك الهدف؛ وأكد مجدداً ضرورة الاحترام التام للاتفاقات العسكرية؛ وأهاب بجميع الأطراف إلى إبداء التعاون التام مع عمليات البعثة، وضمان أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وكفالة تنقلهم بدون عوائق ووصولهم إلى مقاصدهم فوراً في سياق تنفيذ ولايتهم؛ وأهاب بالطرفين إلى مواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر كثافة وموضوعية، وإلى مواصلة المفاوضات برعاية الأمين العام دون شروط مسبقة وبحسن

نية، بهدف التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، ولاحظ دور الطرفين ومسؤولياتهما في ذلك الصدد. وقرر المجلس تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

ثالثا – نظر الجمعية العامة في المسألة

٢٨ – استمعت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، خلال المناقشة التي جرت في الفترة من ٣ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، إلى بيانات أدلى بها ٧٨ من مقدمي الالتماسات بشأن مسألة الصحراء الغربية (انظر A/C.4/71/SR.4 و 5). وفي ٣ و ٧ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، تناولت الدول الأعضاء، في جملة أمور أخرى، مسألة الصحراء الغربية. وأعربت بعض تلك الدول عن تأييدها الشديد لحق الصحراويين في تقرير المصير، وأكدت مجددا دعمها لقرارات الجمعية العامة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وللجهود التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي. وأعرب بعضها الآخر عن اعتقاده بأن خطة المغرب للحكم الذاتي توفر خياراً واقعياً وتتوفر له مقوِّمات البقاء ويمكن أن تشكّل أفضل فرصة لإيجاد حل لهذه المسألة يكون مقبولا من الطرفين (انظر A/C.4/71/SR.2 و 6 و 7).

٢٩ – وكان معروضا على اللجنة، في جلستها السابعة، المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، مشروع قرار معنون ”مسألة الصحراء الغربية“ (A/C.4/71/L.4) مقدم من رئيس اللجنة، وقد اعتمدته بدون تصويت.

٣٠ – وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار دون تصويت، بوصفه القرار ١٠٦/٧١. وفي ذلك القرار، رحبت الجمعية العامة، في جملة أمور، بالتزام الطرفين بمواصلة إبداء الإرادة السياسية والعمل في مناخ مؤات للحوار، كما رحبت بالمفاوضات الجارية بين الطرفين؛ وأهابت بالطرفين أن يتعاونا مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، وأن يتقيدا بالتزاماتهما بموجب القانون الدولي الإنساني؛ وطلبت إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين؛ ودعت الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.